

نظام الاتصال والإرشاد الإداري

سيكساد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن
المرجع : قرار وزير السياحة المؤرخ في..... الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد.....بتاريخ.....

المؤسسة: الديوان الوطني التونسي للسياحة.
مجالات الخدمة: تشجيعات الدولة ومساعداتها.
موضوع الخدمة : التأشير على قوائم المعدات السياحية.

شروط الانتفاع بالخدمة
- الحصول على شهادة إيداع تصريح بالإستثمار. - يجب أن تكون المعدات مدرجة ضمن قائمة التجهيزات اللازمة للإستثمارات المنجزة في القطاع السياحي ومؤهلة للإنتفاع بالحوافز الجبائية.

الوثائق المطلوبة
- مطلب باسم المدير العام للديوان الوطني التونسي للسياحة - الفواتير التقديرية للمعدات - قائمة المعدات المقتناة محليًا تضبط الكمية والمزود وقيمتها دون اعتبار القيمة المضافة - قائمة المعدات الموردة تضبط الموقع التعريفي والأصل والقيمة والسعر وسعر النقل - برنامج الإستعمال لبعض المعدات

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- تقديم الملف - دراسة الملف - الإجابة	- إدارة الإستثمارات - الإدارة الجهوية للديوانة المعنية - مكتب مراقبة الأداءات	- 15 يوما من تاريخ إيداع الملف.

مكان إيداع الملف
المصلحة : - الإدارة العامة للديوان الوطني التونسي للسياحة - إدارة النهوض بالإستثمارات بالديوان الوطني التونسي للسياحة. العنوان : 51 شارع الحرية - تونس

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : إدارة النهوض بالإستثمارات بالديوان الوطني التونسي للسياحة. العنوان : 51 شارع الحرية - تونس

أجل الحصول على الخدمة
- 15 يوما من تاريخ إيداع الملف

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
- القانون عدد 120 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر 1993 المتعلق بإصدار مجلة تشجيع الإستثمارات ونصوصه التطبيقية